حوليات جامعة بشار
Annales de l'Université de Bechar
N° 11, 2011, 11 العدد
ISSN : 1112-6604

أسباب الأزمة العالمية من منظور الاقتصاد الإسلامي

أ : بلحسين فاطمة الزهراء.

جامعة بشار

yahoo.fr@belhoucine_fatima

ملخص البحث:

يعاني العالم اليوم من أزمات متعددة الجوانب، عقائدية وخلقية واجتماعية واقتصادية وسياسية، ففشل المفكرون في إيجاد المنهج واختيار الطريق الملائم لمعالجتها، ومن أبرزها وضوحا الأزمة الاقتصادية. فالعالم اليوم يبحث عن منهج جديد لمعالجة هذه الأزمات، وبدأ علماء الاقتصاد يتجهون نحو الإسلام لإيجاد الحل ، ليس العجيب أن يكون الحل الإسلامي هو ضالة العالم في القرن العشرين أو الثلاثين أو الخمسين. العجيب والغريب أن يبحث العالم عن حلول تضعها قرائح البشر وعقولهم ويغفلون عن الحل الذي وضعه وأنزله خالق البشر ومسوي النفوس.

في المجال الاقتصادي سعدت الأمة التي طبقت المنهج الإلهي والتزمت به، فلم يلاحظ تخلفها وانحدارها وشقاؤها إلا يوم أن خرجت أو أخرجت عن إطار المنهج الإلهي وحدوده. يظهر ذلك جليا في تورطها بالتعامل بالربا الذي يعتبره الكثيرون جريمة اقتصادية وأخلاقية وشرعية.

لقد صاحبت كل الأنظمة الوليدة أحاديث تنبؤية عن مستقبلها و توقعات الخبراء و المهتمين بها لاستشراف مستقبلها، وعلماء الاقتصاد الوضعي قد تنبئوا بانهيار النظام الاشتراكي لأنه يقوم على مبادئ ومفاهيم تتعارض مع فطرة الإنسان وسجيته. أما النظام الرأسمالي فهو يضم في طياته بدور فناءه.

الإشكالية المطروحة: ما هي أسباب الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور الاقتصاد الإسلامي؟

الكلمات المفتاحية: الاقتصاد الإسلامي، الأزمات، التوريق، المشتقات.

Abstract:

www.manaraa.com

The world is suffering today from multiple crises and ideological aspects of moral and social, economic and political failure of intellectuals in creating the curriculum and choosing the appropriate way to address them, and most notably clearer economic crisis. The world today is looking for a new approach to deal with this crisis, and economists began turning toward Islam to find a solution. Not surprising that Islamic solution is the very small world in the twentieth century or thirty or fifty. Weird and strange that the world looks for solutions developed by human beings and their minds and challenging and neglected solution developed by the creator of human beings and revealed Samson and souls.

In the economic sphere the pleasure of the nation that have implemented the approach and committed themselves to the divine, no notes left behind, and its decline and misery until the day it came out or taken out of context and approach the divine limits. Massage appears evident in its involvement in dealing with riba regarded by many as a crime of economic and ethical and legitimate. I accompanied the nascent talk all the systems for future predictive and expectations of experts and interested in them for foreseeing the future, and economists have positive Tenbwoa collapse of the socialist system because it is based on the principles and concepts contrary to human nature and his character. The capitalist system is housed in it the role of the backyard.

Problem at hand: What are the causes of the global economic crisis from the perspective of Islamic Economics?

Keyword: ISLAMIC ECONOMIC, CRISIS, SECURITIZATION, DERIVATIES.

المقدمة:

سيطرت الأنظمة الاقتصادية التي وضع قواعدها مجموعة من المختصين على النظام الاقتصادي الدولي، والمتمثلة في النظامين الرأسمالي والاشتراكي. وواجهت هذه الأنظمة عدة أزمات أبرزها الأزمة العالمية في سنة 1929 والتي دامت حتى 1932. و من تلك الفترة وهي تقع في أزمات متعددة حتى انهار النظام الاشتراكي نظرا لوجود عدة سلبيات فيه.

فأصبحت أغلبية الدول مجبرة على إتباع النظام الرأسمالي ليس لأنه النظام الأمثل وخال من السلبيات، وإنما لأنه الاختيار الوحيد بعد الهيمنة الاقتصادية التي فرضها. والنظام الرأسمالي هو الآخر مر بعدة أزمات لكنها لم تكن شديدة الحدة، لكن في سنة 2008 وجد نفسه أمام أزمة مالية كبرى والتي تسبب فيها مجموعة من البنوك الاستثمارية وشركات التأمين نتيجة للإفلاسات المتتالية التي تعرضت لها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لقد برزت الأزمة المالية مع انتعاش سوق العقار في أمريكا حيث قدمت المؤسسات المالية قروضا ربوية مع غض الطرف عن الضمانات، و بالتالي ازدهرت تجارة العقارات مما نتج عنه ارتفاع في أسعارها، هذا الارتفاع المذهل أدى إلى زيادة الاقتراض، وذلك برهن المنازل والتي زاد سعرها عن ثمن شرائها فأصبحت المنازل والعقارات رهنا لدى البنوك، ونما الاقتصاد غير الحقيقي في أمريكا نتيجة زيادة الاستهلاك. ولما عجز المقترضون عن سداد الديون، قامت البنوك وشركات العقار ببيع ديون المواطنين على شكل سندات بضمان المنازل وحولت الرهن العقاري إلى أوراق مالية وتم بيعها.

وعند تفاقم الأزمـة لجأ كثير من المستثمرين إلى شركات التأمين، والتي وجدت في الوضعية فرصة لها لتعظيم أربـاحهـا، وعند توقف محدودي الدخل عن الدفع نتيجة للأقساط المتراكمة والزيادات الربوية المتتالية، اضطرت الشركات والبنوك إلى بيع المنازل محل النزاع، التي رفض أهلها الخروج منها، مما أدى إلى هبوط أسعار العقار، مما أدى كذلك إلى تهرب الشركـات والبنوك من تغطية القروض وعندما طالب المستثمرون بأموالهم من شركات التأمين لم يكن لديها هي كذلك ما يلبي تلك الطلبات.

انتقلت الأزمة بعد ذلك إلى بقية دول العالم لارتباطها بالنظام الرأسمالي، وعن طريق الأسواق المالية التي كانت مصدرا للتمويل فأصبحت مصدرا للأزمة. في خضم هذه الإفلاسات لعدد كبير من البنوك خاصة في أمريكا، نجد أن النظام المصرفي الإسلامي ينشط في مأمن من وطأة الأزمة نتيجة لأنه حديث العمر وصغير نسبيا ولابتعاده عن التعامل بالربا وعدم اعتماده على القروض المصرفية.

من المؤكد أن الأزمة المالية العالمية الراهنة يتحمل أكبر مسؤوليتها النظام الرأسمالي المهيمن على العالم بالقوة، لأن هذه الأزمة بينت بوضوح أن هذا النظام يحمل بين ثناياه بذور فنائه حيث أنه مبني على أساس سلب ثروات الشعوب، الربا، والإحتكار والغش والتدليس. إذ أن العالم اليوم يبحث عن منهج جديد لمعالجة هذه الأزمات، وبدأوا علماء الاقتصاد يتجهون نحو الإسلام لإيجاد الحل، واهتموا بدراسة الاقتصاد الإسلامي منهجًا ونظامًا وفكرًا وتطبيقًا، وألقى ذلك مسؤولية على علماء الاقتصاد الإسلامي ليقدموا للبشرية من يصلح حالها كما صلح أولها.

حيث تعمل الشريعة الإسلامية على ضبط المعاملات بين الأفراد، بما يعود بالنفع عليهم جميعا وتحرم كل التصرفات التي قد تمس العدالة الإجتماعية أو حقوق الأفراد سواء في الشدة أو في الرخاء، حماية للمجتمع من كل صور الفساد في شتى المجالات، وسنقف في هذه الورقة البحثية على موقف الإسلام من المعاملات التي رجح العلماء تسببها في الأزمة المالية. والتي تضم:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

-الفائدة أو الربا.

-المشتقات المالية.

-الرهون العقارية.

-التوريق أو التسنيد.

1- الفائدة أو الربا:

تحرم الشريعة الإسلامية كل أشكال منح القروض بفائدة ما، وهو أحد أهم أسباب الأزمة المالية.

والربـا لغة يعني الزيادة، و يعرف شرعا بأنه الفضل الخالي عن العوض المشروط في البيع، والتعامل به حـرام بدليل الكتـــاب والسنة والإجماع.

ففي الكتاب وردت عدة آيات من بينها قوله عز وجل **يمحق الله الربا ويربي الصدقات.[1]**

أما في السنـة فقد ثبت عن بن مسعـود –رضي الله عنه– أنه قـال: لعن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– آكـل الربـا وموكله وشاهده وكاتبه، كما أجمع المسلمون على تحريم الربا وعلى أنه من الكبائر.

وقد أصدر مجمع الفقـه الإسلامي قـراره الإسلامي رقم 3: بشأن حكم التعامل المصرفي بالفوائد: بين فيه أن كل زيادة أوفائدة على الدين الذي حل أجله وعجز عن الوفاء به مقابل تأجيله، وكذلك الزيادة أو الفائدة على القرض منذ بداية العقد صورتان محرمتان شرعا.[2]

ومن بين أسباب تحريم الربا:**[3]**

1-1 أسباب أخلاقية:

والتي تشمل كلا من:

أ-يعد الربا من أبشع صور الجشع و الشره والإستغلال: فالمرابي يستغل حاجة أخيه الإنسان الفقير المحتاج، فيفرض عليه ما يشاء من الفوائد الباهظة دون شفقة أو رحمة. والإسلام يأبى أن تقوم علاقات البشر على أساس من المادية التي تنكر قواعد الأخلاق وآداب السلوك.

ب-المرابي لا يبذل عملا يستحق عليه ربحا: والإسلام لا يعترف بأي ربح دون أن يبذل فيه العمل والجهد. يؤدي الربا إلى وجود طبقة خاملة عاطلة بلا عمل، تنتظر الربـح في تكاسل وتراخ، مما يؤدي إلى حرمـان المجتمع من الكفاءات والمهـارات، وقصر التفكير في مصلحة الفرد وحده.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ج–وفرة المال مع المرابي دون عمل يدفعه إلى الإنغماس في اللذات والشهوات، وإنفاقه في اللهو والمجون، لأنه لا يشعر بقيمة هذا المال الذي لم يبذل فيه كفاحا أو عرقا، كما أن الفراغ وانعدام الوازع الديني والخلقي والتفنن في إشباع شهواته ورغباته الجامحة.

1–2 أسباب إجتماعية:

مما لا شك فيه أن الربا يـزرع الكراهية والبغضاء، ويثيـر الأحقاد في نفوس أفـراد المجتمع، ويقطع أواصـر المحبـة والأخوة فيمتا بينهم ويقضـي على التعاون والتراحم والرفق بالضعفاء والمحتاجين.

وليس آلم على النفس من أن يرى الإنسان ماله يؤكل بغير وجه حق، أو ينتزع منه قهرا بغير رضا وقناعة، ومهما تظاهر بالرضا فإنه رضا المضطر، أو استسلام المحتاج، لأن الضرورة وحدها هي التي ألجأته إلى الخضوع للمرابي.

إن مجتمعا ربويا هو مجتمع التفكـك والإنحـلال، وهو البركـان الخامـد الذي لا بد أن ينفجـر، فيأتي على الأخضـر واليابس. ولا أدل على ذلك مما حدث لليهود عبر التاريخ.

إن الربا يتضمن الإضرار بالمحتاجين من أفراد المجتمع، وبالذات الذين يضطرون إلى الإقتراض لتلبية احتياجاتهم الإستهلاكية، وهو الأمر الذي يتيح للمرابين فرض ربا مرتفع استغلالا لحاجة المستهلك الماسة هذه، وهو الأمر الذي يسهم في مساعدتهم والتخفيف عنهم، وفي المقابل يؤدي إلى زيادة أعبائهم.**[4]**

1–3 أسباب إقتصادية:

نذكر منها:

أ–إعاقة الإنتاج بعدم استثمار المال في المشاريع الهامة: قد تكون بعض المشاريع في غير صالح المجتمع، إن لم تكن ضارة أحيانا: كالملاهي، والنوادي الليلية، والمواخير، وإنتاج الأفلام الخليعة، وغير ذلك. ولا شك في أن يضر إضرارا بالغا بالمشاريـــع التي يحتاجهـا المجتمع في مجـــال الزراعـة والصناعـة والتجـارة، وغير ذلك مما يكون سببا في رفاهيـة المجتمـع ورخائه.

يقول اللورد كينز–أحد علماء الإقتصاد الرأسمالي: إن ارتفاع سعر الفائدة يعوق الإنتاج، لأنه يغري صاحب المال بالإدخار للحصول على عائد مضمون، دون تعريض أمواله للمخاطرة في حالة الإستثمار في المشاريع الصناعية أوالتجارية، كما أنه من ناحية أخرى لا يساعد رجل الأعمال على التوسع في أعماله، لأنه يرى أن العائد من التوسع–مع ما فيه من مخاطر– يعادل الفائدة التي سيدفعها للمقرض.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويقول الإقتصادي الألماني المعاصر سيليفيو جيزل: إن نمو رأس المال يعوقه معدل الفائدة، ولو أن هذه الفرملة أزيلت لتضاعف نمو رأس المال في العصر الحديث لدرجة تبرر خفض سعر الفائدة إلى صفر في فترة وجيزة.

ب–انتشار البطالة والفقر والحرمان: يقول اللورد كينز: إن كل نقص في سعر الفائدة يؤدي إلى زيادة في الإنتاج، وبالتالي إلى زيادة في العمالة، وإيجاد الفرصة لتشغيل المزيد من الناس. يتضح ذلك مما تطبقه المؤسسات الربوية التي تقوم على أساسين:

الأول تكديس فائض القيمة كإحتياطي لضمان رأس المال الثابت. الثاني استخدام هذا الإحتياطي في قروض قصيرة الأجل بفائدة ربوية. وكلا الأساسين يحد من فرص العمل، وبالتالي يزيد البطالة والحاجة والفقر. وأمر كهذا يحرمه الإسلام، ويجب على المسلمين أن يتجنبوه.

ج–تكدس الثروة في أيدي فئة قليلة من أفراد المجتمع: يقول الدكتور شاخت–المدير السابق لبنك الرايخ الألماني– في محاضرة له في دمشق عام 1953: إنه بعملية رياضية يتضح أن جميع المال في الأرض صائر إلى عدد قليل جدا من المرابين، ذلك أن الدائن المرابي يربح دائما في كل عملية، على حين يتعرض المدين للربح والخسارة.

ومن ثم فإن المال كله في النهاية لا بد أن يصير إلى الذي يربح دائما. وإن هذه النظرية في طريقها إلى التحقق الكامل، فإن معظم مال الأرض الآن يملكه ملكا حقيقيا بضعة ألوف. أما جميع الملاك وأصحاب المصانع–الذين يستدينون من المصارف– والعمال وغيرهم فليسوا سوى أجراء يعملون لحساب أصحاب المال، ويجني أولئك الألوف ثمرة كدهم.

ويؤكد هذه النظرية ما أعلنه أحد كبار الممولين اليهود عام 1970: من أن اليهود الذين يمثلون الأغلبية الساحقة لأصحاب بيوت المال في العالم، قد أحرزوا 80% من أموالهم في العالم، وأنهم وراء العشرين الباقية. وهذا هو السر وراء سيطرة اليهود على مجريات الحياة السياسية في أمريكا ودول أوروبا الغربية.

د–غلاء الأسعار وزيادة الأعباء على الشعوب: إن الذي يتحمل دفع الفوائد الربوية في النهاية هو المستهلك، لأن أصحاب المصانع والتجار لا يدفعون تلك الفوائد إلا من جيوب المستهلكين. وكلما ارتفعت الفوائد ارتفعت أسعار السلع الإستهلاكية. فالمستهلك يدفع ضريبة غير مباشرة للمرابي تتمثل في فروق الأسعار التي تتجمع في جيوب المرابين.

2– المشتقات المالية:

إزدادت الأسواق المالية هشاشة بالتوسع في تجارة المشتقات التي لا تتعلق بالإتجار في أسعار ودخول أصول مالية حاضرة، لكنها تشتق من أصول مالية وهمية لا يمتلكها أيا من الطرفين وقت العقد و تنطوي على وعود بالشراء أو

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البيع في المستقبل، وقد بدا التعامل فيها في الأسواق الحقيقية ثم انتقل إلى الأسواق المالية والثانوية، وقد زاد التعامل فيها على 600 تريليون دولار أي على عشر أضعاف الناتج الإجمالي العالمي، فتسببت في زيادة عنف تقلبات الأسواق. وتتمثل في مجموعة من عقود المستقبل والخيار و المبادلة.

حرمت الشريعة الإسلامية نظام المشتقات المالية الذي يقوم على معاملات وهمية يسودها الغرر و الجهالة، إذ تعد من أشكال المقامرات المنهي عنها شرعا. فقيمة المشتقات المالية التي كانت سببا في تفاقم الأزمة في الولايات المتحدة الأمريكية بلغت أكثر من 600 تريليون دولار، في حين تقدر قيمة الإنتاج العالمي بـ60 تريليون دولار، أي أن القيمة المالية هي 10 أضعاف القيمة العينية.

وقد أكد مجمع الفقه الإسلامي بقراره رقم 7-1-65 في دورته السابعة بشهر ماي من سنة 1992، عدم انطباق وصف العقد الشرعي على المشتقات المالية لإنعدام شرطي التسليم و التسلم الحقيقيين وهو ما لا يوجد العقد أصلا. **[5]**

3-الرهن العقاري:

شكل الرهن العقاري سببا رئيسيا لقيام الأزمة بحكم ما صاحب التعامل به من تجاوزات غير مسبوقة، والرهن العقاري تعاقد يتم بين مالك العقار ومشتري وممول من مؤسسات مالية وبنوك، على أن يدفع المشتري جزء من الثمن ويدفع الممول الباقي الذي يصير قرضا في ذمة المشتري بفائدة.

وقد أهملت البنوك في التحقق من السجل الإئتماني للمقترضين، وتوسعت في منح القروض، مما خلق طلبا متزايدا على العقارات، وأدى ذلك إلى إنخفاض أسعارها، وكانت البنوك قد باعت تلك القروض إلى شركات التوريق التي أصدرت بها سندات طرحتها للإكتتاب العام، فترتب عن كل رهن مجموعة من الديون مرتبطة ببعضها في توازن هش اهتز عند توقف المقترضين عن سداد ديونهم، خاصة بعد الإرتفاع المتوالي لسعر الفائدة، حيث بلغ حجم تلك القروض نحو 1.3تريليون دولار. **[6]**

فالفوائد الربوية التي حملتها الرهون العقارية والتي تحرمها الشريعة الإسلامية كانت عاملا أساسيا في حصول الأزمة**[7]**. فضلا عن عمليات توريق الديون أو تسنيد الديون العقارية التي زادت من معدلات عدم الوفاء بالديون، إذ نكون في هذه الحالة أمام تصرفات عديدة تتم على عين واحدة مما يحملها التزامات أكبر من قيمتها الحقيقية، أو يجعل العين الواحدة عرضة لرهون متعددة، وتلك معاملات تخالف الضوابط الشرعية للرهن العقاري في الشريعة الإسلامية.

3-1 الضوابط الإسلامية للرهن:[8]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كل ما جاز بيعه جاز رهنه ومن ذلك العقارات، فطالما جاز بيعها جاز رهنها، والرهن هو حبس الشيء، لذلك هو أداة من أدوات توثيق الدين وقد شرع الإسلام الرهن لضمان حق الدائن، قال تعالى: **وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة. [9]**

وكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم به، فعن عائشة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما ورهنه درعه.

أما إيجابيات الرهن عند بن عابدين فهي:

-من جهة الدائن: فإنه يضمن حقه من الدين من التلف.

-من جانب المدين: بتقليل خصام الدائن له وبقدرته على الوفاء إذا عجز.

لا يحق للمرتهن له أن يستفيد من الرهن وهو في حيازته، لا يحل له أن ينتفع بشيء منه بوجه من الوجوه، وإن أذن له الراهن لأنه أذن له في الربا لأنه يستوفي دينه كاملا فتبقى له المنفعة فضلا-زيادة-فيكون ربا.

يشترط في المرهون أن يكون مالا متقوما يجوز تملكه وبيعه. وأن يبقى الرهن على ملك الراهن-المدين- ما دام مرهونا. ولا يحق للدائن المرتهن أن يتملك المرهون مقابل دينه، إلا إذا وافق المدين على بيعه إياه والمقاصة بين ثمنه ومقدار الدين. أما الإنتفاع بالرهن فيجوز للراهن أن ينتفع بالمرهون بإذن المرتهن، ولا يجوز للمرتهن الإنتفاع بالرهن مطلقا ولو بإذن الراهن.

4- التوريق أو التسنيد:

التوريق هو أداة مالية مستحدثة[**10**] تتمثل في تحويل القروض إلى أوراق مالية قابلة للتداول، أي تحويل الديون من المقرض الأساسي إلى مقرضين آخرين، وتسمى أيضا بالتسنيد.

التوريق يتعامل أساسا بالديون، حيث يعمل على بيعها بتقسيم الدين الواحد إلى صكوك-أو سندات-كثيرة تطرح على الجمهور ليكتتبوا فيها، ثم يتم تجميع ما تشابه منها في محفظة واحدة لتباع لممول جديد، لتتكرر هذه العملية في موجات متتالية، بنيت في الأصل على دين واحد وفوائده تعد الوقود المحرك لكل موجات التوريق المتعاقبة عليه، والتي يتكالب المورقـــون والمستثمرون والمقرضون من خلالها على اقتسامها. ومن المنطقي أن يتسبب التوريق بهذا الأسلوب الوقوع في الأزمات، لأنه أفضى إلى سوق وهمية لا إنتاجية فيها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يعتقد أن حل ذلك لا يكون بهجر أسلوب التوريق كلية، إذ أنه لو أحسن استخدامه وفقا للتقويم الإسلامي لاستفدنا من إيجابياته وتفادينا سلبياته.

وتقويم التوريق المالي إسلاميا يكون بربطه بسلعة أو خدمة يكون ثمنها هو الدين الذي يورق[**11**]. فهذا هو الذي أجازه مجمع الفقه الإسلامي بجدة في دورته السادسة عشر الذي ورد فيه: يرى المجمع أن البديل الشرعي لحسم الأوراق التجارية وبيع السندات، هو بيعها بالعروض–السلع– شريطة أن يسلم البائع إياها عند العقد، ولو كان ثمن السلعة أقل من قيمة الورقة التجارية، لأنه لا مانع شرعا من شراء الشخص سلعة بثمن مؤجل أكثر من ثمنها الحالي. **[12]**

خاتمة:

ولقد أكد العديد من الباحثين، أن الفرصة الآن سانحةٌ لكي يقدم الاقتصاد الإسلامي نفسه للعالم كله، ويقدم صورةً مثاليةً يراها الناس واضحةً خاليةً من كل هذه المشكلات التي خلَّفتها الأنظمة الاقتصادية المختلفة. حيث يكمن جوهر الأزمة في مخالفة تعاليم الإسلام، وإن طرق علاجها في العودة إلى تطبيق الشريعة الإسلامية، مؤكدًا أن انهيار الرأسمالية قادم لا محالة، وكذلك انهيار كافة الاقتصاديات القائمة على الربا، مصداقًا لقوله تعالى: **يَمْحَقُ اللهُ الرِّبَا** (البقرة: من الآية 276).

وأشير إلى أن بعض من العلاج الذي قدمه متخذو القرار في الولايات المتحدة الأمريكية أخذوه عن الإسلام؛ حيث خفضوا سعر الفائدة، وهم الآن يعترفون أن رفع سعر الفائدة ضار جدا بالاقتصاد، وهذا ما تنص عليه تعاليم الإسلام عندما حرمت سعر الفائدة، يقول تعالى: **لَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُوْنَ** (البقرة: من الآية 279)، والفائدة في الإسلام هي الربا، وهي محرمة. والإسلام عندما جعل القرض بغير فائدة يحميه أكثر مما تحميه الآن الفائدة، والقرض في الإسلام مضمون بنسبة 100% لا يمكن إطلاقا أن يضيع قرض على صاحبه.

إن الشريعة الإسلامية بما تحمله من مباديء ذات مصدر إلاهي، وبما تقوم عليه من أسس إقتصادية تحمل في طياتها سبل الخروج من الأزمة بالإحتكام في شتى التعاملات إلى ما جاءت به درء للمفاسد وطلبا للإستمرار ومنعا لكل أشكال الإستغلال. حيث أن النظام الاقتصادي الإسلامي نظاما اقتصاديا ربانيا يراعي خير الإنسان في الدنيا والآخرة، إنه نظام فطري لأنه نابع من الإسلام دين الفطرة، إنه يتفق مع الفطرة الإنسانية، ولذلك من الأفضل لبني الإنسان أن يأخذوا بأسسه ومبادئه حتى لا يعصف بهم أزمات اقتصادية أخرى.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن توالي الإنتكاسات والإنهيارات بالنظام الرأسمالي والنظام الإشتراكي من قبله دليل على الثغرات التي نخرت كلا منهما، والتي تحتاج إلى تمحيص في جدوى الإستمرار على الوضع ذاته أو ضرورة اللجوء إلى نظام أكثر أمانا، خلصنا بعد النظرة الموجزة في أحكامه البديلة عن التعاملات التي كانت وراء حدوث الأزمة المالية إلى النتائج والتوصيات التالية:

-أهمية السعي إلى استخدام صيغ التمويل الإسلامية كبديل للمعاملات الربوية.

-إلزام الحكومات للبنوك بالتوقف عن المعاملات غير الشرعية كالتوريق و التعامل بالمشتقات المالية.

-العمل على خلق بيئة تشريعية للمعاملات المصرفية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

-العمل على إنشاء صناديق الزكاة وتطوير استغلالها خاصة في الأزمات.

-ضرورة دعم الحكومات لتبني مباديء الإقتصاد الإسلامي باعتباره الخيار الأمثل.

التهميش:

[1]: سورة البقرة، الآية276.

[2]: نورة سيد أحمد مصطفى، الحلول الإسلامية لمعالجة الأزمات العالمية الراهنة، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث عشر حول الجوانب القانونية والإقتصادية للأزمة المالية العالمية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، 2009، ص16.

[3]: الشيخ حسن سري، الإقتصاد الإسلامي: مباديء، وأهداف، وخصائص، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، 1999، ص160-165.

[4]: د.فليح حسن خلف، النظم الإقتصادية: الرأسمالية، الإشتراكية، الإسلام، جدار للكتاب العالمي، عالم الكتب الحديث، الأردن، الطبعة الأولى، 2008، ص261.

[5]: رمضان محمد أحمد الروبي، الأزمة المالية العالمية: حقائقها وسبل الخروج منها، مع رؤية الإقتصاد الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث عشر حول الجوانب القانونية والإقتصادية للأزمة المالية العالمية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، 2009، ص36.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

[6]: مصطفى حسني مصطفى، الأزمة المالية العالمية:أسبابها وآثارها الإقتصادية وكيفية مواجهتها، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث عشر حول الجوانب القانونية والإقتصادية للأزمة المالية العالمية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، 2009، ص8.

[7]: مريم جحنيط، الأزمة الماليـة ومعالـم البديل الإسلامـي، ورقة مقدمة إلى مؤتمر الأزمة المالية وكيفية علاجهـا من منظـور النظام الإقتصادي الغربـي والإسلامي، جامعة الجنان، لبنان، 2009، ص6.

[8]: د. سامر مظهر قنطقجي، ضوابط الإقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية، دار النهضة، سوريا، الطبعة الأولى، 2008، ص53-55.

[9]: سورة البقرة، الآية283.

[10]: سعيد عبد الخالق، توريق الحقوق المالية، دليل المحاسبين، عبر الموقع التالي:

http://www.tashreaat.com/view_studies2.asp?id=212&std_id=42

[11]: عجيل جاسم النشمي، التوريق والتصكيك وتطبيقاتهما، منظمة المؤتمر الإسلامي الدورة التاسعة عشرة، الشارقة، الإمارات المتحدة، عبر الموقع التالي:

http://www.ahlalhdeeth.com/vb/attachment.php?attachmentid=67254&d=1241951222

[12]: صبري عبد العزيز، التوريق وأثره في وقوع الأزمة المالية العالمية في ضوء الفكر الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث عشر حول الجوانب القانونية والإقتصادية للأزمة المالية العالمية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، 2009، ص33.

المراجع:

1- سورة البقرة، الآية276.

2- نورة سيد أحمد مصطفى، الحلول الإسلامية لمعالجة الأزمات العالمية الراهنة، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث عشر حول الجوانب القانونية والإقتصادية للأزمة المالية العالمية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، 2009.

[3]- الشيخ حسن سري، الإقتصاد الإسلامي: مباديء، وأهداف، وخصائص، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، 1999.

[4]- د.فليح حسن خلف، النظم الإقتصادية: الرأسمالية، الإشتراكية، الإسلام، جدار للكتاب العالمي، عالم الكتب الحديث، الأردن، الطبعة الأولى، 2008.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

[5]– رمضان محمد أحمد الروبي، الأزمة المالية العالمية: حقائقها وسبل الخروج منها، مع رؤية الإقتصاد الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث عشر حول الجوانب القانونية والإقتصادية للأزمة المالية العالمية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، 2009.

[6]– مصطفى حسني مصطفى، الأزمة المالية العالمية:أسبابها وآثارها الإقتصادية وكيفية مواجهتها، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث عشر حول الجوانب القانونية والإقتصادية للأزمة المالية العالمية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، 2009.

7– مريم جحنيط، الأزمـة المالية ومعالـم البديل الإسلامـي، ورقة مقدمة إلى مؤتمر الأزمة المالية وكيفية علاجها من منظور النظـام الإقتصادي الغربـي والإسلامي، جامعة الجنان، لبنان، 2009.

8– د. سامر مظهر قنطقجي، ضوابط الإقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية، دار النهضة، سوريا، الطبعة الأولى، 2008.

[9]– سورة البقرة، الآية283.

10– سعيد عبد الخالق، توريق الحقوق المالية، دليل المحاسبين، عبر الموقع التالي:

http://www.tashreaat.com/view_studies2.asp?id=212&std_id=42

11– عجيل جاسم النشمي، التوريق والتصكيك وتطبيقاتهما، منظمة المؤتمر الإسلامي الدورة التاسعة عشرة، الشارقة، الإمارات المتحدة، عبر الموقع التالي:

http://www.ahlalhdeeth.com/vb/attachment.php?attachmentid=67254&d=1241951222

12– صبري عبد العزيز، التوريق وأثره في وقوع الأزمة المالية العالمية في ضوء الفكر الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث عشر حول الجوانب القانونية والإقتصادية للأزمة المالية العالمية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، 2009.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com